

2874- أيام الصيام التي يشرع صيامها عن الغير - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

نعود مع مطلع هذه الحلقة الى رسالة وصلت الى البرنامج من احدى اخواتنا من محافظة الوجه تقول اختكم في الله ام احمد ام احمد عرضنا لها بعض قضايا في حلقة مضت وفي هذا اللقاء تسأل فضيلتكم اولا الشيخ صالح فتقول في السنة الماضية مليت ان اصوم يوم عرفة وذلك لآخي اللي - 00:00:00

توفي اي اني صمته لينال اخيه رحمه الله الاجر والثواب. فهل هذا العمل جائز ام لا؟ وان لم يكن جائز فلن اجر صومه جزاكم الله خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - 00:00:20 به وبعد. فانه لا يشرع الصيام عن الغير الا الصيام الواجب بالنذر او الصيام الذي يكون من شهر رمضان اذا كان عليه الصيام ومات ولم يقضه مع تمكنه من القضاء لكنه فرط ومات قبل القضاء فبعض العلماء يرى ايضا انه يصام عنه - 00:00:40 مما يصام عنه في النذر. قال صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صيام صام عنه وليه. وفي رواية من مات وعليه صيام نذر صام عنه وليه. اما صوم النفل فانه لا يصام عن الميت ولا عن الحي. وانما يكون اجره للصائم. نعم - 00:01:00